

## معنى النهى عن شرطين في بيع

عبدالمحسن الزامل

من ايضا ما يتعلق بهذه المسألة بقوله عليه الصلاة والسلام ولا شرطان في بيع ولا شرط ان وهذا لعله لم يتقدم الكلام عليه. لكن سبق الإشارة اليه على سبيل الاجمال - [00:00:00](#)

شرطان فسرهما ابن القيم وجماعة ان المراد به بايعينه وان المعنى شرطين هو بيع العينة. لانه حينما يبيعه هذه السلعة مؤجلة الى سنة ويشترئها الى سنة فالشرط معنى العقد والشرط معنى المشروط - [00:00:15](#)

شرط معنا المشروط فهذه السلعة مشروطة هذا البيع مشروط في هذا البيع شرط بيعها مؤجلة شرط شرائها معجلة مشروط باشترائها مؤجلة الشرط بمعنى المشروط هذا مشروط وهو في معنى البيعتي البيعة - [00:00:42](#)

هذي بيع هذي هي البيعة الممنوعة. شرط بيع في بيع على هذا الوجه. وانت اذا تأملت كما يقول العلامة القيم رحمه الله هذه البياعات فان انها تؤول الى الربا. ولهذا من جوامع كلمة عليه السلام جمع هذه الكلمات العظيمة. وهي مشتملة على الرزق - [00:01:05](#)

صلوات الله وسلامه عليه. ولذا كل بيع يؤول الى هذا فانه محرم لا يجوز لهذه العلة. ولهذا لا شرط ان في بيع المعنى فيه المعنى فيما تقدم ذهب الجمهور الى ان المعنى انه لا يجوز ان تشتري في البيع شرطين - [00:01:25](#)

بل شرط واحد طيب ما هذا للشرطان؟ الصحيح ان الفاسد لا الصحيح ان لا يجوز ان تشتري شرطين من يقتضي بالعقد زائدان على يعني لا تشتري شرطين زائدا والمعنى انهما شرطان صحيح ان - [00:01:49](#)

اما الشرطان الفاسدان هذا يحرم الشرط الواحد او الاثنان ولا يقال انهما للشرط الفاسد للشرطين الفاسدين يلزمهم يجوز الشرط الفاسد وهذا باطل. انما المراد به ما كان ليس من مقتضى العقل من مصلحة العقد - [00:02:07](#)

وهو شرط صحيح وقول لا يجوز ان تشتري شرطين. فلا تقول او فلا تقل مثلا ابيعك اشترى منك هذه اه هذي هذا هذي السيارة بشرط ان توصلها الى دار وان - [00:02:28](#)

تحمل متاعي وان تحمل عليها متاع الى مكان كذا. او كما قالوا شريت منك هذا الحطب بشرط ان تنقله الى دار بشرط حمله وتكسيه ان تحمله وان تكسره وهكذا سائل الشروط الاخرى - [00:02:52](#)

شروط اخرى في البيوع يشوب شرطين في البيع مثل ماذا تستحضرون مثل ماذا؟ الشروط ان يشترط شرطين عند الجمهور. يقولون ان تشتري شرطين في البيع مثل يعني حينما يشتري من الشيء - [00:03:14](#)

هل هناك شروط من مصلحة المشتري شرطان فاكثر يحتاج الى شرطهما مثل ماذا؟ نعم اذا قال مثلا قال اشترى منك هذا الثوب بشرط ان تخرجه بشرط ان تقطعه وان تفصله - [00:03:35](#)

قطعه وان تفصله اشتريت منك هذا الحب بشرط ان تطحنه وان تخبزه لا يجوز مثلا بيشترت هذا البرتقال بشرط ان تعصره وماذا وان تبيعه لي تبيعه لي مثلا يكون وكيل له. وهكذا يعني ممكن يستحضر انسان اي شروط. قالوا لا يصح - [00:04:01](#)

هذان الشرطان وش يصح؟ قالوا شرطه واحد اشتريت منك هذا الثوب بشرط ان تخرجه. اشتريت منك هذا البرتقال بشرط ان تعصره اشتريت منك هذا الحب بشرط ان تطحنه اشتريت منك هذه السيارة بشرط ان توصل الى المكان الفلاني. ما تشتري بشرط

ثاني - [00:04:34](#)

منك هذا الطعام بشرط ان تحمله الى بيتي وهكذا لا تشتد شرط واحد وهذا قول ضعيف هذا قول ضعيف وبعضهم نهى عن الشرط مطلقا. قالوا نهى النبي عن بيع وشرط. احتج به الاحناف. وهذا قول ضعيف - [00:04:55](#)

حديث لا يصح سبقنا حديث ضعيف بل هو متنه منكرا شاذ او منكر مخالف للاخبار الصحيحة عنه عليه الصلاة والسلام بجواز

الاشتراك. ولهذا الصحيح جواز الشروط التي من مصلحة العقل مهما كثرت. ما دام انه ليس فيها محذور - [00:05:15](#)

من المحاذير الشرعية هذا من مصلحة العقل فقد لا يتيسر له شراء ذي السلعة الا بان يشترط على البائع شيء من الشروط والا لو منع

من هذه الشروط لتضرر الشارع لا يأتي بامور من مصلحة الناس وسبق امثلة - [00:05:38](#)

وبعض المسائل اه على هذا الوجه وهو السعة في باب الشروط والعقود وان الاصل فيها الحل والاباحة كما تقدم - [00:05:59](#)